الأحد 11 شوال عيام 1397 هـ الموافق 25 سبتمبر سنة 1977 م



# الجمهورية الجسرائرية الجمهورية الديمقراطية الشغبية

# المريد المريدية

إتفاقات دولية. قوانين . أوامسرومراسيم قدرات مقردات ، مناشير . إعلانات وبلاغات

الادارة والنحيسر يسر	لحسادج العسوالم	العسزائر	داخسل	
الكتابسة المعامة للمكسومة	ملسة	سلسا	6 افتهم	
الطبيسم والاشتسراكسات	g** \$0	g-c >6	G-1 26	والتبطية وإصفيته
و و 23 سارع ميه القامر بن سارق - البسوائر	g-a 150	g-0 100	g-a 70	السنة الاستيه وارجنتها
تف : 66-18-15 ول 3200 ، 90 سوح	يما ليم القلاط الارسال الهاة			

لحسن المصنعة الاصلية : 0:00 و-ج ولمن النسخة الاصلية وترجبتها £180 دوج ـ غن العد للسيني السابقة : 2:00 ووج ولسلم الفهارس نجالا للعفيم على و المطلوب منهم الرسال لفائف الورق الأخيرة مند تجديد اهتراكاتهم والاعلام بسطالهم • يؤدى عن تعبير السوان 2:00 دوج . غن النصر على أساس 25 دوج للسطر •

# فهسسرس

# مراسیسم، قسرارات، مقسررات

# رئىاسىة الجمهسورية

مرسوم رقم 77 مردخ في 5 شوال عام 1397 الوافق 19 سبتمبر سنة 1397 يتضمن الحاق المديرية العامة للوظيفة العمومية برئاسة الجمهورية • 968

ـ منشور رئاسى رقم 1628 مؤرخ فى 17 رمضان عام 1397 الموافق أول سبتمبر سنة 1977 يتعلق بانتفاع العمال بأرباح المؤسسات الاشتراكية •

#### وزارة الداخلية

مد مرسوم رقم 77 مـ 131 مؤرخ في 10 شوال عام 1397 (لموافق 24 سبنمبر سنة 1977 يتضمن تحديد التوقيت القانوني في الجرائر •

#### وزارة المالية

مرسوم رقم 77 \_ 128 مؤرخ في 5 شوال عام 1397 الموافق 1397 سبتمبر سنة 1977 يتضمن المزيادة في مرتبات بعض الموطفين في وزارة التربية •

مرسوم رقم 77 – 129 مؤرخ في 5 شوال عام 1397 الموافق 139 سبتمبر سنة 1977 يتضمن الزيادة في مرتبات المعلمين التابعين لوزارة العمل والتكوين المهنى

- قرار مؤرخ في 21 رمضان عام 1397 الوافق 5 سبتمبر سنة 1397 يتضمن احداث قباضة للضرائب المباشرة لعنابــة خاصة بالرسم الوحيد •

#### وزارة التجسارة

مقرر مؤرخ نى 16 رمضان عام 1397 الموافق 31 غشت سنة 1977 يتضمن التصديق على الارقام الاستدلالية المتعلقة بالاجور والمواد الخاصة بالاشغال العمومية والمبناء والمستعملة فى العسل الاول من سنة 1977 لمراجعة أسعار الصفقات العمومية 973

# مراسيم، قرارات، مقررات

# رئاسة الجمهوريسة

هرسسوم رقم 77 ـ 130 مسؤرخ في 5 شوال عام 1397 الموافق 19 سبتمبر سنة 1977 يتضمن الحاق المديرية العامة للوظيفة العمومية برئاسة الجمهورية

ان رئيس الجمهـوريــة ،

\_ بناء على الدستور ولاسيما المادتان III \_ 7 \_ 10 و 152 منه ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 77 ـ 73 المؤرخ فى 4 حمادى الاولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 والمتضمن اعادة تنظيم هياكل الحكومة ،

ـ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 76 ـ 39 المؤرخ فى 20 صفر عام 1396 الموافق 20 فبراير سنة 1976 والمتضمن اعادة تنظيم الادارة المركزية لوزارة الداخلية ولاسيما المادتان 6 و 11 منه ،

يرسم مايلي:

المادة الاولى: تلحق المديرية العامة للوظيفة العمومية ومجموع المصالح والوسائل التابعة لها برئاسة الجمهورية وذلك ابتداء من 2 مايو سنة 1977 . .

المادة 2: تلغى جميع أحكام المرسوم رقم 76 ـ 39 المؤرخ في 20 صفر عام 1396 الموافق 20 فبراير سنه 1970 المحالفة الحكام هذا المرسوم ١٠

اللادة 3: ينشر هذا المرسوم في الجسريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 5 شوال عام 1397 الموافق 19 سبتمبر منة 1977 ه

منشور رئاسى رقم 1628 مؤرخ فى 17 رمضان عام 1397 الموافق أول سبتمبر سنة 1977 يتعلق بانتفاع العمال بارباح المؤسسات الاشتراكيسة

# من رئيس الجمهورية

الى

#### السادة الوزراء والولاة

تضمن المنشور الرئاسي رقم 932 المؤرخ في 6 يوليو سنة 1976 النطاق المتعلق بانتفاع العمال من أرباح المؤسسسات الاشتراكية والفحوى العام الذي يندرج فيه تجسيم هذا المبدأ .

كما أورد فضلا عن ذلك محتوى الصيغة التجريبية التي يجب تطبيفها لاجل تنفيذ هذا المبدأ للسنة المالية 1975 .

ويهدف هذا المنشور الى تكييف تلك الصيغة لاجل تطبيقها بعنوان السنة المالية 1976 على المؤسسات الاشتراكية التي تم تنظيم وحداتها في أقصى حد بتاريخ 31 ديسمبر سنة 1970ء وذلك على ضوء التجربة المكتسبة .

كما يهدف الى تطبيق كيفيات تمكن العمال من الاستفادة من روح العدالة وتنشيط الانتاج، ولهذا الغرض، ينبغى ألا تفسر نتائج التسيير من وجهتها المالية وحدها، فيتعين تحديد ما اذا كان حصل انخفاض في أسعار الكلفة وما اذا كان محطط الانتاج قد تحقق كما هو مقرر بالنسبة للسنة المالية السابقة .

وان مبدأ الانصاف والواقع الاقتصادى يفرض التمييز بين نتيجة مالية ايجابية تحجب تسييرا سيئا ، ونتيجة سلبية تنطوى على نجاح الجهود المبذولة للتسيير الجيد، فينبغى اذن أن يكون التدقيق الذى يتناول الحسابات، المنصوص عليه في هذا المنشور مرفقا بتحليل للنتائج التقنية والاقتصادية، على أن تشارك في هذا التحليل جميع الهيئات المعنية .

وعلى ذلك لا تحدد الحصة الصافية المعدة للتوزيع على مستوى وحدات الانتاج الا بعد هذه الاجراءات المسبقة .

وقد حددت الحصة التى يجب أقتطاعها من النتائج الصافية الموحدات المستفيدة، عدا المقر الرئيسى والتى يُنبغى تخصيصها اصندوق المدخولات التكميلية للعمال عن السنة المالية 1970 بثلث النتيجة الصافية الاجمالية بعد وفاء الضريبة المترتبة على الارباح الصناعية والتجارية لكل وحدة وذلك بعد خصم العجز المحتمل عن السنة المالية 1975، شريطة ألا يتجاوز مفسدار هذا المبلغ 15 ٪ عن كتلة الاجور الاساسية الموزعسة، وذلك باستثناء المكافآت والتعويضات أو الاداءات أو المنافع الاحسرى غير الخاضعة للضريبة المترتبة على الرواتب والاجور و

هواری بومدین

ويمون صندوق المدخسولات التكميلية للوحدة \_ المقر الرئيسي، من الرصيد المحتمل والمتمثل في الفرق على مستوى الوحدات المستفيدة بين ثلث النتيجة الصافية و 15 ٪ من كتلة الاجور، كما حدد أعلاه، شريطة أن تكون النتيجة الصافيسة والمجمدة للمؤسسة مساوية لهذا المبلع أو زائدة عنه بعد حصم العجز المحتمل للسنة المالية السابقة .

ويتم توزيع المبالغ على عمال الوحدة \_ المقر الرئيسى ، فى حدود المتوسط لكل عامل من المبالغ الموزعة ضمن الوحــدات المستعيدة، وذلك بنسبة العدد المتوسط لمستحدمي المؤسســة خلال السنة المالية المعنية .

فالمبدأ الذى يسود التوزيع يكون على أساس توزيع حصص متساوية لجميع العمال بعد الموافقة المسبقة للسلطة التى تتولى الوصاية على المؤسسة .

ولا يمكن أن يقبض هذه المدخولات التكميلية الا أعضاء الوحدة القائمة بتوزيع هده المدحولات والذين عموا مدة مساوية لسنة أشهر فأكثر دون أن يتعرضوا لعقوبة من الدرجة الثانية حلال السنة المالية المعنية .

ومع ذلك، فانه لا يمكن أن يحتج بمدة الحد الادنى البالغة أف الشهر ضد الاعوان المنعولين لدواعى الصدحة أو المدعين أو المحالين للاستيداع أو المدعوين للحدمة الوطنية أو المتوعين حلال تلك السنة المالية. فإن هؤلاء الاعوان وكدلك الاشخاص الذين عملوا خلال سنة أشهر أو أكثر وأقل من سنة حلال هذه المدة والاشخاص الذين تعيبوا لاى سبب كان خارجا عن أحسوال العقوبات التابعة للدرجة الثانية المدكورة أعلاه، يشتركون في توزيع المدخولات التكميلية حسب نسبة الوقت الفعلى لحضورهم. وتحسب مدة المهام المرخص بها في اطار النشاطات المهنيسة للعمال كوقت الحضور الفعلى .

ولا يخصص أى اقتطاع لصندوق المدخولات التكميليسة للعمال، قبل تدقيق الحسابات الحاصة بالنتائج من قبسل مندوب الحسابات في المؤسسة أو في حالة عدم وجوده، من قبل الصالح المتحصصة لوزارة المالية، وبراعي في هده التدقيفات الرامية للتأكد من صحة النتائج ما يلي علي وجه الحصسوص امكانية تسديد الاقساط السنوية للفرض والتي تستحف بعنوان السنة المالية ثم التوفر الفعلي للمبالغ الواجب توزيعها وترفع في هذا النطاق وحلال جلسة طارئة، الى مجالس عمال الوحدات، من قبل مجالس المديرية لتلك الوحدات، الميرانيات الرسمية الحاصة بهذه الاخيرة عن السنة المالية الميرانيات الرسمية الحاصة بهذه الاخيرة عن السنة المالية

فيتعين السهر تطبيقا للمادة 34 من الامر رقم 71 ـ 74 المؤرخ في 16 نوفمبر سنة 1971، على أن تقوم مجالس عمال الوحدات، بالبت بنفسها، بناء على اقتراح مجالس مديرية هذه الوحدات، في توزيع مبلغ المدخولات التكميلية لجماعة العمال، ودلك بعد الاطلاع على الميزانية وحساب النتائج اللذين صلاحة عليهما مندوب الحسابات أو المصالح المتخصصة لوزارة المالية .

ويجب أن تشرع مجالس المعمال في هذا التوزيع قبل 30 نوفمبر سنة 1977 .

وينبغى على مجالس العمال ومجالس المديرية التابعسة للمؤسسات أن ترفع قبل 30 نوفمبر الى سلطة الوصايه التابعة لها ووزارة المالية، جميع العناصر المتبعة في توزيع النتائج ثم تقريرا يتضمن استخلاص التعليمات المتعلقة بتطبيست هذا المنشور .

وتبادر الوزارات القائمة بالوصاية، قبل نهاية ديسمبر سنة 1977 باحاله مسلم التقارير، وهي مشعوعة بملاحظاتها واقتراحاتها إلى اللجنة الوطنية للتسيير الاشتراكي للمؤسسات لتتولى دراستها في نطاق وضع المساريع لنصوص التطبيق الحاصة بالمواد من 82 الى 84 من الامر رقم 71 – 74 ه

حرر بالجزائر في 17 رمضان عام 1397 الموافق أول سبتمبي سنة 1977 .

هواری بومدین

# وزارة السداخلية

مرسسوم رقم 77 ـ 131 مبؤرخ في 10 شؤال عام 1397 الموافق 24 سبسمبر سنة 1977 يتضمن تحديد التوقيت القانوني في الجهزائس

ان رئيس الجمهـوريـة ،

- \_ بناء على تقرير وزير الداخلية ،
- ـ وبنا، على الدستور ولاسيما المادتان III ـ 10 و 152 منه،
- \_ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 77 \_ 70 المؤرخ في 30 ربيع الثاني عام 1397 الموافق 19 أبريل سنة 1977 والمتضمن تحديد التوقيت القانوني في الجرائر ،

يرسم مايلي :

المادة الاولى: ان التوقيت القانونى فى الجزائر هو توقيت خط زوال غرينويتش، ويقدم عن هدا الاخير بستين دقيقة من الايام العشرة الاخيرة من شهر سبتمبر الى الايام العشرة الثانية من شهر مارس ، وبمائة وعسبرين دقيقة من الايام العشرة الاخيرة من شهر مارس الى الايام العشرة الثانية من شهر صبعبر من

المادة 2 : تطرأ التغييرات على التوقيت خلال الليلة الواقعة مابين يومي الخميس والجمعـــة الاقرب الي 21 مارس و 21

ويتم تحديد تاريخ سريان مفعول التوقيت المبين أعلاه بموجب قرار من وزير الداخلية •

المادة 3: يسرى مفعول التوقيت القانوني بالنسبة لشتاء . 1977 من يوم الجمعة 7 أكتوبر سنة 1977 .

المادة 4: تلغى جميع أحكام المرسوم رقم 77 ــ 70 المؤرخ في 30 ربيع الثاني عام 1397 الموافق 19 أبريل سنت 1977 المخالفة لاحكام هذا المرسوم •

المادة 5 : يكلف وزير الداخلية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبيــــة ٠

حرر بالجزائر في 10 شوال عام 1397 الموافق 24 سبتمبر سنـة 1977 •

هواری بومدین

# وزارة الماليسة

هرسوم رقم 77 \_ 128 مـؤرخ في 5 شوال عام 1397 المـوافق 19 سيتمبر سنة 1977 يتضمن الزيادة في مرتبات بعض الموظفين في وزارة التربيسة

ان رئيس الجمهورية ،

ـ بناء على تقرير وزير التربية ،

ـ وبناء على الدستور ولا سيما المادة III ـ 10 منه،

ـ وبمقتضى الامر رقم 66 ـ 133 المؤرخ في 12 صفر عـام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 74 ـ 210 المؤرخ في 14 شوال عام 1394 الموافق 30 أكتوبر سنة 1974 والمتضمن تحديد النقطة الاستدلالية بصفة انتقالية (جدول 74 ـ 1) ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 74 ـ 211 المؤرخ في 14 شؤال عام 1394 الموافق 30 أكتوبر سنة 1974 والمتضمن منح زيادة في الاجور بصفة انتقالية لفائدة المستخدمين في سلك التعليم،

ــ وبمقتضى المرسوم رقم 77 ــ 81 المؤرخ في 2 جمادي الثانية عام 1397 الموافق 20 مايو سنة 1977 والمتضمن تحديد قيمة النقطة الاستدلالية ابتداء من أول يونيو (جدول 77 - 1) ،

يرسم ما يلي ۽

المادة الاولى : توزع زيادة المرتبات البالغة 20 ٪ المنوحـــة الى المستحدمين المدرسين كما يلى:

- ــ 10 ٪ ابتداء من أول أكتوبر سنة 1977 ،
  - \_ 5 //ابتداء من أول مايو سنة 1978 ،
  - 5 % ابتداء من أول سبتمبر سنة 1978 a

ويستفيد من هذه الزيادة المدرسون التابعون للاسملك الآتيــة :

- الفتشون في التعليم الابتدائي والمتوسط ه
  - ـ المعلمــون ،
  - \_ أساتذة التعليم المتوسط ،
- \_ مديرو المدارس (التابعون الى سلك المعلمين أو أسائلة التعليم المتوسط) ،
  - ــ المراقبون العامون ،
  - ـ المعلمون المتخصصون ،
  - \_ مستشارو التوجيه المدرسي والمهني ه
    - ـ مفتشىو التوجيه المدرسي والمهني .
      - \_ مستشارو التغذية المدرسية ،
  - \_ المستشارون الرئيسيون في التغذية المدرسية،
    - المستشارون التربويون ،
    - الاختصاصيون فيعلم النفس التقنيء
- \_ الاساتذة التقنيون لتكميليات التعليم التقنى والفلاحي .
  - \_ الاساتذة التقنيون للثانويات التقنية ،
    - \_ رؤساء الاشتغال والورشات ،
  - \_ مديرو مؤسسات التعليم المتوسط ع

المادة 2 : توزع زيادة المرتبات المنوسعة للمستخدمين المدرسين بنسبة 30 ٪ كما يلي :

- \_ 12 / ابتداء من أول أكتوبر سنة 1977 .
  - 6 // ابتداء من أول مايو سنة 1978 ·
- 6 / ابتداء من أول سبتمبر سنة 1978 ·
- \_ 6 % ابتداء من أول نوفمبر سنة 1978 a

ويستفيد من هذه الزيادة المدرسيون التابعون للاسلاك الآتية:

- ـ الاساتذة المبرزون ه
- ـ الاساتدة المجازون أو الحاملون لشهادة التدريس الثانوى ،
  - \_ النظ\_\_\_ار ،
  - ب مديرو الدروس ،
  - ـ مديرو الثانويات ،
  - \_ مفتشو الاكاديميات ،
  - \_ مدير المعاهد التقنولوجية للتربية ،
    - ـ المفتشون العامـون ،
  - ـ المفتشون العاملون في التعليم المتوسط .

المادة 3 : توزع زيادة في المرتبات بنسبة 20 ٪ كما يلي :

- \_ 6 ٪ ابتداء من أول أكتوبر سنة 1977 ،
  - \_ 5 / ابتداء من أول مايو سنة 1978 ،
- 4 % ابتداء من أول سبتمبر سنة 1978 ،
- 5 / ابتداء من أول نوفمبر سنة 1978 .

ويستفيد من هذه الزيادة موظفو التربية التابعون للاسلاك المدرجة بعده :

- \_ المقتصدون ،
- \_ نواب المقتصدين ،
- ــ مساعدو المصالح الاقتصادية ،
  - المساعدون .

المادة 4 ؛ ترفع أجور المرانين بنسبة 18 ٪ والوزع كما يلي : ﴿

- 5 % ابتداء من أول أكتوبي سنة 1977 ،
  - 4 // ابتداء من أول مايو سنة 1978 ،
- ب 4 / ابتداء من أول سيتمهر سنة 1978 ء
- \_ 5 / ابتداء من أول نوفهبر سبنة 1978 ،

المادة 5 ؛ تطبق الزيادات المحددة في المواد السابقة عـــل المرتبات مثلما هو مذكور في المرسوم رقم 77 ــ 81 المؤرخ في 2 جمادي الثانيـــة عام 1397 الموافـــق 20 مايو سنـــة 1977 (جدول 77 ــ 1) .

المادة 6: تلغى الزيادة المؤسسية بموجب المرسوم رقم 74 ــ 211 المؤرخ في 14 شوال عام 1394 الموافق 30 أكتوبر سنة 1974 لفائدة المستخدمين المهرسين ابتداء من أول أكتوبر سنة 1077 م

ومقابلا لذلك، فإن المرتبات المنوحة إلى المستفيدين من تلك الزيادة ترفع ابتداء من نفس التاريخ بنسبة 9,1 // تطبق عسلى المرتبات المحددة وفقا لاحكام المرسوم المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 20 مايو سنة 1977 (الجدول 77 - I) .

المادة 7: تحسب الزيادات بالنسبة للوظائف النوعيه بالرجوع الى قيمة النقطة الاستدلالية المحددة بموجب المرسوم رقم 77 - 81 المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 20 مايو سنة 1397 المذكور أعلاه، والمادتين 1 و 2 من هذا المرسوم.

المادة 8: لا تطبق الزيادات اللاحقة بقيمة النقطة الاستدلالية في الوظيفة العمومية على مرتبات مدرسي التربية المستفيدين من أحكام المواد من I الى 4 أعسسلاه، مادام المرتب الاستدلالي المحسوب على هذا الشكل زائدا عن المرتبات المحددة وفقسا لاحكام المراسيم المتحسدة لتطبيق المسادة 31 من الامر رقم 66 ـ 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنسة 1966

المادة 9: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 5 شوال عام 1397 الموافق 19 سبتمبسي سنة 1977 .

هواری بومدین

مرسوم رقم 77 \_ 128 مـؤرخ فى 5 شـوال عام 1397 الموافق 19 سبتمبر سنة 1977 يتضمن الزيادة فى مرتبات المعلمــين التابعين لوزارة العمل والتكوين المهنى

ان رئيس الجبهورية ،

- بناء على الدستور ولا سيما المادة III - 10 منه ،
- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سبنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 74 - 210 المؤرخ في 14 شوال عام 1394 الموافق 30 أكتوبر سنة 1974 والمتضمن تجديد النقطـــة الاستدلالية بصفة أنتقالية (جدول 74 ــ 1) ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 77 \_ 81 المؤرخ فى 2 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 20 مايو سنة 1977 والمتضمن تحديد قيمسة النقطة الاستدلالية ابتداء من أول يونيو (جدول 77 \_ 1) .

- وبمقتضى المرسوم رقم 74 - 114 المؤرخ فى 19 جمسادى الاولى عام 1394 الموافق 10 يونيو سنة 1974 والمتضمن القانون اللساسى الخاص لمفتشى التكوين المهنى .

- وبمقتضى المرسوم رقم 75 - 131 المؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1395 الموافق 12 نوفمبر سنة 1975 والمتضمن تتميم المرسوم رقم 74 - 135 المؤرخ في 19 جمادي الاولى عام 1394 الموافق 10 يونيو سنة 1974 والمتضمن القانون الاساسى لاساتذة التعليم المهنى في مؤسسات التكوين المهنى ه

يرسم ما يلى :

المادة الاولى : ترفع الاجور بنسبة 20 ٪ وتوزع كما يلى :

- 8 / ابتداء من أول أكتوبر سنة 1977 ،
  - 8 / ابتداء من أول مايو سنة 1978 ،
- \_ 4 % ابتداء من أول سبتمبر سنة 1978 ،

ويستفيد من هذه الريادة معلمو التكوين المهنى التابعون للاسلاك التالية:

- أساتذة التعليم المهنى لمؤسسات التكوين المهنى ،
  - م مفتشو التكوين الهني ،
- مدير الدروس والمدير التربوى ومدير معهد تكـــوين
   الاطارات التقنولوجية ،

المابقة على المحددة في المواد السابقة على المرتبات مثلما هو مذكور في المرسوم رقم 77 = 81 المؤرخ في المرتبات مثلما هو مذكور المراف 1977 المواف 1977 على الثانية عام 3197 المواف 20 مايو سنة 1977 (الجدول 77 = 17) م

المادة 3: ترفع مرتبات المعلمين التابعين لوزارة العمسل والتكوين المهنى بنسبة 9,1 ٪ وتطبق على المرتبات المحددة وفقا

لاحكام المرسوم رقم 77  $_{-}$  81 المؤرخ في 2 جمادى الثانية عمام 1397 الموافق 20 مايو سنة 1977 (جدول 77  $_{-}$  1) وذلك مقمابل الريادة المؤسسة بموجب المرسوم رقم 74  $_{-}$  211 المؤرخ في 14 شوال عام 1394 الموافق 30 أكتوبر سنة 1974  $_{-}$ 

اللاة 4: تحسب الزيادات بالنسبة للوظائف النوعيسة بالرجوع الى قيمة النقطة الاستدلالية المحددة بموجب الرسوم المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 20 مايو سنة 1977 المذكور أعلاه والمادة الاولى من هذا المرسوم.

المادة 5: لا تطبق الزيادات اللاحقة بقيمة النقطة الاستدلالية فى الوظيفة العمومية على مرتبات الموظفين المذكورين اعسلاه، مادام المرتب الاستدلالي المحسوب على هذا الشكل، ومع مراعاة أحكام المرسوم، زائدا عن المرتبات المحددة وفقا لاحكام المراسيم . المتخذة لتطبيق المادة 31 من الامر رقم 66 \_ 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1960 .

المادة 6: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 5 شوال عام 1397 الموافق 19 سبتمبر سنة 1977 .

هواری بومدین

قرار مـؤرخ في 21 رمضان عام 1397 الموافــق 5 سبتمبر سنة 1977 يتضمن احداث قباضة للضرائب المباشرة لعنابــة خاصة بالرسـم الوحيـد

ان وزير المالية ،

- بمقتضى الامر رقم 74 - 69 المؤرخ فى 2 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 2 يوليو سنة 1974 والمتعلق باصلاح التنظيم الاقليمى للولايات والنصوص اللاحقة به ،

- وبمقتضى المراسيم رقم 74 - 124 الى 74 - 154 المؤرخة في 12 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 12 يوليو سنة 1974 والمتضمنة الحدود الاقليمية وتكوين الولايات ،

ـ وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ في 22 محرم عام 1396 الموافق 24 يناير سنة 1976 والمتضمن تحديد النطاق الاقليمي لقباضات الضرائب المختلفة ،

\_ وبناء على اقتراح مدير الضرائب ،

#### يقرر مايلى:

المادة الاولى: تحدث بعنابة، قباضة للضرائب المختلفة تدعى قباضة الضرائب المختلفة لعنابة، الخاصة بالرسم الوحيد وتكلف في تراب بلدية عنابة بتحصيل ناتج الرسوم على رقم الاعمال والغرامات والعقوبات المالية •

المادة 2: يكون مقر قباضة الضرائب المختلفة لعنابـة، الخاصة بالرسم الوحيد، بعنابـة ٠٠

المادة 3: تسرى أحكام هذا القرار ابتداء من أول ينايسر سنة 1978 •

المادة 4: يكلف مدير الادارة العامة ومدير الميزانية والمراقبة ومدير الخزينة والقرض والتأمينات ومدير الضرائب كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية ٠

حرر بالجزائر في 21 رمضان عام 1397 الموافق 5 سبتمبر سنة 1977 ·

محمد الصديق بن يحيى

# وزارة التجارة

مقرر مؤرخ في 16 رمضان عام 1397 الموافق 31 غشت سنة 1977 يتضمن التصديق على الارقام الاستدلاليه المعلفة بالاجور والمواد الخاصة بالاشغال العمومية والبنا، والستعملة في الفصل الاول من سنة 1977 لمراجعسة اسعار الصفقات العصومية

بموجب مقرر مؤرخ في 16 رمضان عام 1397 الموافق 31 غشت سنة 1977 يصادق فيما يلى على الارقام الاستدلالية المتعلقة بالاجور وبالمواد المستعمل في العمومية والحاصة بالبناء والاشغال العمومية والمحاصة بالبناء والاشغال العمومية والاشغال العمومية والاستعارات المحاصة بالبناء والاشتغال العمومية والمحاصة بالبناء والاشتغال العمومية والمحاصة بالبناء والاشتغال العمومية والمحاصة بالبناء والاشتغال العمومية والمحاصة بالمحاصة بالبناء والاشتغال العمومية والمحاصة بالمحاصة بالمحاص

ا ـ الارقام الاستدلالية للاجور المطبقة في الفصل الاول من سنة 1977

ت) الارقام الاستدلالية للاجور الخاصة بالبناء والاشفال
 العمومية المستعملة على أساس 1000 في يناير سنة 1975

	ـــزات				
الدمسان والزجاج	الكهرباء	النجارة	التـرصيــص والتدفئة	الاشغال الكبرى	الأشهسسر
1112	1144	1122	1172	1038	يناير
1112	1144	1122	1172	1038	فبسراير
1112	1144	1122	1172	1038	مـارس

2) معامل الارتباط الذي يسمح بحساب الارقام الاستدلالية المستعملة على أساس 1968 في يناير سنة 1968 ابتداء من الارقام الاستدلالية المستعملة على أساس 1000 في يناير سنة 1975 :

# ب \_ معامل « K » للتكاليف الاجتماعية

ابتداء من أول يناير سنة 1971، يسرى بحسب الاحوال المذكورة في صيغ تغيير الاسعار، المعاملان المتعلقان بالتكاليف الاجتماعية:

عامل التكاليف الاجتماعية « K1 » ويستعمل في جميع العقود ذات الاسعار الحاضعة للمراجعه والمبرمة قبل
 عديسمبر سنة 1970 وينشبر هذا المعامل « K1 »

		• •		:		
والمبرمة. قبل	التنفيذ	ي قيد	التی هم	العقود	قفل	لحين
			• 19	سنة 70	سمير	31 دید

2 ـ معامل \* K > للتكاليف الاجتماعية، يستعمل في عقود الاسعار الخاضعة للمراجعة والمبرمة بعسد أول يناير سنة 1971 •

ويوضع معامل التكاليف الاجتماعية لعام 1977 كما يلي :

I \_ المعامل • K1 » (يستعمل للصفقات المبرمة قبل 31 \_ ... ديسمبر سنة 1970) •

\_ الفصل الاول لسنة 1977 : 0,6200

2 ـ المعامل • K > (يستعمل للصفقات المبرمة بعد أول يناير سنة 1971) •

\_ الفصل الاول لسنة 1977 : 0,5330

ج ـ الرموز الاستدلالية المتعلقة بالمواد: الفصل الاول لسنة 1977 البنــــاء

مبارس	فبرايس	يناير	تعيين المنتجيات	السرمسوذ
			الوحات مموجة من الكتان الصخسوي	Acp
1.141	1.141	1.141	والاسمنت	
		· Y.		A - A
1.000	1.000	1.000	ماسورة من الاسمنت المضغوط	Act
846	846	846	سلك من الفولاذ الصلب للتسليح	Adp
1726	1725	1726	دعامة صغيرة من الفولاد 140 INP	Ap
	100		قضيب من الفولاذ المستدير للاسمنت	Ar
1485	1485	1485	المسلح	
under a service of the service of th		4	1.11.20.21	. At
			قضيب من الفولاذ الخاص معفوف أو	c24
1526	1526	1526	مماثــل	
1			الوح سميك من خشب الصد وبر	8ms
<b>7</b> 03	703	<b>7</b> 03	الابيض سيارين	F.,
<b>/~3</b>		<b>47~3</b>		
I.420	1.420	1.420	أجس مثقبوب المعقدة	Brc
I.420	1.420	1.420	أجس مالآن	Brp
1.311	1.311	1.311	بلاط من الحــزف	Caf
sa a ne e e e e e e	and the second	in the second of	حجارة من عيار 25/60 للاشغـــال	Cail
1.000	1.000	1.000	الكبرى	
7.000	1.000	1.000	بلاط من الاسمنت	Ce
1.000	1.000	1,000	بلاط من الغرافيت	Cg
1.000	1.000	1.006	الجير المائي المساسات	Che
1.286	1.286	1,286	الاسمنت CPA 325 CPA	Cim.
2015	2015	2015	حديد مسطح	FP
1.302	1,302	1.302	حصن المناه ا	Gr
2.318	2.318	2.318	اسمنت من نوع HTS	Hts
1949	1949	1949	قضبان من الحديد الصفح للتجارة	Lmn
1.174	1.174	1.174	رضم من النوع العادي	Mos
1.000	1.000	1.000	بربان من الاسمنت المهزوق	Pg
1.716	1.716	1.716	جبس	<b>21</b>
			Plate and the control of the control	PM
			قضبان من حديد متنوع المقاطــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	£ TAT
1.633	1.633	1.633	للتجارة	
			and the state of the state of	Sa.
1.239	1.235	I.23¢	رمل البحر أو النهن	Sac
•	<b>506</b>		خشب الصنوبر المنشور المسد لدك	55
736	736	736	الاسبنت	
1.416	1.416	1.416	قىرمىية	Te
1.412	1.412	1.412	حصی من کل نوع	Tou
- · · · ·	1			
	1			1

# الترصيص والتدفئسة وتكييف الهواء

مارس	فبرايس	ينابر	نعيبين المنتجسات	السرمسوذ
· .				
1966	1966	1966	أنبوب من الفولاذ الاسود	Atn
1954	1954	1954	صفيحة من فولاذ طوماس	Ats
<b>I•4</b> I3	I.413	1-413	مغطيس	Bai
1060	1060	1060	مشعل بالغاق	Bru
I • 000	1.000	1.000	وعاه عام	Buf
1.136	1.136	1.136	قدرة من الفولاذ	Chac
1.092	I • 092	1.092	قدرة من الرهر	Chaf
1.102	1.102	1.102	مسدور	Cs
616	<b>6</b> 16	<b>6</b> 16	ماسبورة من نحاس	Cut
1239	1239	T020		
1.000	1.000	1239	مجموعة مبردة	Grf
		. <b>I • QOO</b>	قوقعة من صوف الصخر	lso
1∙∞5	I • 005,	1.005	مغسل وحوض لغسل الاواني	Le
1.000	**	I.000	رصاص على شكل ماسورة	Pbt
1 • 275	I • 275	1.275	مشبع من ألفولاذ	Rac
827	827	827	مشع من الزهر	Raf
I•110	I.IIO	1.110		Reg
1.318	<b>1•3</b> 18	1.318	خزان لانتاج الماء الساخن	Res
1 • 244	I • 244	I • 244	حنفيات صناعية	Rin
I+000	I•000	1.000	حنفية من النحاس الاصفر المصقول	RoL
r•000	I•000	1.000	حنفية للمغسل	Rsa
1.000	1.000	1.000	حنفيه للمعسل ماسورة من كتان الصخر والاسمنت	Tac
Liver Learn Liver Liver			en la companya de la	
1872	1872	1872	ماسورة من الفولاذ المكلفن	Tag
1.000	I • 000	<b>I • 000</b>	ماسورة من الكلورور البوليفينيل	Тср
1409	1409	1409	ماسورة ووصل من الرهر	Trf
711	711	711	الزنك المصفح	Znl

#### النجـــارة

مارس	فبرايس	يناير	تعيين المنتجيات	السرمسوز
1125	990	990	الخشب المعاكس من نوع «أكومي»	Во
701	701	<i>7</i> 01	الحشب الاحمر من الشيمال	$\mathbf{Brn}$
I.000	1.000	1.000	مفصل للابواب مصفح	Pa
1.120	1.150	1.150	لوحات من الخشب المضغوط	Pa <b>b</b>
goS <sub>c</sub>	908	908	لسان قعل ثابت	Pe

#### الكهسسريساء

مارس	فبرايس	يناير	تعبين المنتجيبات	الترمنوذ
1.090	1.090	1.090	ملك من النحاس	Ct
			كبنت من المجموعة ذات الاسملاك	Cpfg
1.000	1.000	1.000.	الوصلة الصلبة	0.1
1.000	1.000	1.000	كابل من المجموعة ذات السلك الوصل الصلب	Cth
			سلك من المجبوعة ذات السلك الموصل	Cuf
1.000	1.000	1.000	الصلب	
1.000	1.000	1.000	قاطع ثلاثي القطب	lt (
1.258	1.258	1.258	ا عـــ کس	Rf
1042	1042	1042	مسطرة صغيرة	Rg
1.000	1.000	1.000	قاطع للتياد الكهريائى	Ste
914	914	914	مارسورة بلاستيك صلبة	Тp

# السدهسان والسزجساج

مارس	فبرايس	يناير	تعيـين المنتجــات	البرمبوز
1.000	1.000	1.000	مطاط مكلسوو	Cchl
1.000	1.000	1.000	دهان ایبو کسی	· <b>Ey</b>
1.000	1.000	1.000	دمان غليسيرو فياليك	Gly
1.000	1.000	1.000	دمان مانع للصدا	Pea
970	970	97¢	دمان زیتی	Peh
<b>75</b> °	75°	750	دمان فينيليك	Pev
1.187	1.187	1.187	زجاج مسلح	Va
1.050	1.050	1.050	زجاج سميك مزدوج	Vd
1.000	1.000	1.000	زجاج خاص بالمرايا	V d Vgl
1.147	1.147	1.147	زجاج من النوع العادي	vgı V <b>v</b>

# عسزل السسوائل

مارس	فبرابس	يناير	تعبسبن المنتجسسات	السرمسوذ
764	299	200	<b>C 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1</b>	D:-
1.246	1.246	799 1 · 246	الحمر المؤكسة غطاء مرن ملبس بالحمر	Bio Chb
1 • 303	1.303	1 - 303	عطاء مرن سطحه من الالومينيوم	Chs
1.140	1.170	1 · 170	لباد مشرب	<u>F</u> ei

# الاشغبال الخناصنة بالطبرق

مارس	فبرايس	يناير	تعبين المنتجيات	السرمسوز
				73.4
1.000	1.000	1.000	الحمر من نوع 80 × 100 العد للتفطية	Bit
1.000	1.000	1.000	كوتباك	Cutb

#### صنساعة الترخسام

				<u> </u>
مارس	فبرايس	يناير	تعيسين المنتجسسات	السرمسوذ
563	563	563	الرخام من نوع وفيلفيلة،	MF

# انسواع مختلفسسة

مارس	فبرايس	يناير	تعيب المنتجسات	السرمسوذ
	4.3			
1027	1027	1027	سبائك الالومينيوم	Al
1.000	1.068	1.000	بنزين للسيارات	Ea
1.068	1.068	1.068	متفجـــرات	Ex
1.000	1.000	1.000	زيت البترول المباع في البحر	Gom
1.000	1.000	1.000	زيت البترول المباع في البر	Got
947	945	945	اطارات مطاطية	Pn
1.200	1.200	1.200	النقل على السكك الحديدية	Tpf
1.086	1.086	1.086	النقل عبر الطرق	Tpr
1.333	1.333	1.333	الزمر المسترجع	Yf

#### تنبيــه:

ان التغييرات التى طرأت ابتداء من أول بناير سنة 1677 بالنسبة للقائمة القديمة الحاصة بالرمود الاستدلالية للمواد على أساس 1,000 في يناير سنة 1,008 هي التالية :

#### 1 - البنـــا،

# الغيت الرموز الاستدلالية التالية:

Acp: لوحة مموجة من الكتان الصخرى والاسمنت

Δε : قضبان من الفولاذ الحاص ذات مقاومة كبيرة .

Call : حصاة من عيار 25/60 للاشغال الكبرى من البتون .

Te القرميد دو الاستفاط الصغيرة م

# غيرت الرموز الاستدلالية التالية :

\_ آجر مجـوف ذو 3 ثقوب (Brs 8) وآحر محوف ذو 12 ثقبـــــا (Br 12) بـ «أجر منفوب» (Brc)

\_ حصى مكســـرة (Grg) وحصى مدورة ( Gri) بـ « حصى » (Gr)

\_ الجبس من نوع «كانديشىن» (PL1) والجبس من نوع « فلور » (P 12) يـ « جبس » (PL)

### رمـز استدلالي جــديد :

出ta : اسمنت من نوع 田ta 🏄 🕯

2 - الترصيص والتسدفئة

الغيت الرموز الاستدلالية التالية :

But: وعاء عام من الزهر .

Rob: حنفية ذات معيار للصب

# غيرت الرموز الاستدلالية التالية :

ے جهاز آنابیب من نوع «ایدیال کلاسیك» به مشهد من الرهها

ماسبورة من كتان الصخر والاسمنت من النوع المعد للبناء (Tac) وماسبورة من كتان الصحر والاسمت من نوع (Tac) بد ماسبورة من كتان الصحسر والاسمنت (Tac)

# الرموز الاستدلاليه الجديدة:

Bru : مشعل بالغاز

Chac: قدرة من الفـــولاذ

Chat : قدرة من الزميين

Ct م\_\_\_\_دور

Gri : مجموعة مبسردة

Rac ، مشبع من الفولاذ

Reg: تعييـــر

Rin : مناعية

3 ـ النجــارة

بدون تغيير

4 ـ الكهسرياء

الغي الرهز الاستدلالي التالي :

Tutp : انبوب معزول من ثوع TP دو II مم .

غيرت الرموز الاستدلالية التالية :

- دقاطع التيار مزدوج القطب، (Cob) ب دقساطسع للتيسعار الكهربائي، (Ste)

د دعاکس صناعی، (Da) به دعاکس، (Rf)

- «انبوب من الفولاذ مطلى بالميناء» (Tua) بـ «ماسورة بلاستيك صلبــة» (TP).

5 \_ الدهان والزجاج

الغى الرمزان الاستدلاليان التاليان:

HI: خلاصة القطران «كريوزوط»

٧٥ : زجاج سميك مزدوج

الرموز الاستدلالية الجديدة:

cchl : مطاط منكلور"

Ey : دهان ایبوکسی

Glg: دهان علبسيروفتاليك

Vgl : زجاج خاص بالرايا دو 8 مم

6 - عزل السوائل

ألغى الرمز الاستدلالي «اسفلت أفيجان» (Asp).

وأدخل الرمز الاستدلال الجديد وعطاء مرن مليس والخمر» (Cab)

7 \_ الاشغال الخاصة بالطرق

بدون تغيير

8 - صناعة الرخام

بدون تغيير

9 ـ انواع مختلفة

الفيت الرموز الاستدلالية التالية :

ظه : سيانك الالومنيوم

Fg: شريط رقيق من معدن

Gom: رئيت البترول المباع في البحن

¥1 : الزهر السترجع

أن الرموز الاستدلالية التالية الملغاة تبقى لكى يتم الحساب على اساسها ولكن لا تطبق الا على العقود الجارى تنفيذها قبل تاريخ هذا المقرر الله المعارد الم

البنساء

ACP : لوحة مموجة من الكتان الصنغري والأسمنت

: CAIL : حصاة من عياد 60/60 للاشعال الكبرى من البتون

الترصيص والتدفئة

BUF: وعاءعام

الدهان والزجاج

VD : وجاج سميك مزدوج

انسواع مختلفسة

AL: سبانك الالومنيوم

GOM: زيت البترول الماع في البحن

W : الزهر المسترجع م